

47513 - حكم المشاركة في بناء القرى السياحية

السؤال

أنا أعمل مهندسًا مدنيًا بشركة مقاولات كبرى . طلبت مني الشركة السفر إلى مدينة سياحية كبيرة لبناء قرية سياحية هناك ، فما حكم ذلك ؟ علما بأنني سأفقد وظيفتي إن رفضت .

الإجابة المفصلة

من المعلوم أن بناء القرى السياحية يحوطه العديد من الإشكالات والمخالفات الشرعية ، كزراعة الاختلاط والتبرج والسفور والعري والخمر والربا وغير ذلك كثير مما يعلمه أهل ذلك الفن .

وقد اشتهر عن القرى السياحية في بلادكم لاسيما في المنطقة المذكورة أمر المحرمات فيها والمخالفات .

وإذا كان الأمر كذلك ، كانت المشاركة في بناء تلك القرى أو الإعانة عليها من التعاون على الإثم والعدوان ، وقد قال الله تعالى : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) ، وإذا كان من يجالس أصحاب المنكرات والمعاصي دون إنكار فإن عليه وزرهم لمجرد مجالستهم ، وكذلك من يجالس المستهزين بآيات الله ، عليه وزرهم وإن لم يستهزيء معهم ، كما قال تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) النساء/140 ، فإذا كان هذا فيمن يجالسهم ، فكيف بمن يعينهم على بناء دار يفجرون فيها ويعصون الله فيها ، أو دار يستهزون فيها بآيات الله ونحو ذلك !

والواجب عليك أيها الأخ المكرم أن تناصح أولئك المسؤولين بحرمة ما يفعلونه ، وأنهم شركاء في الإثم ، فإن لم يستجيبوا فاعتذر عن القيام بهذا العمل بأي علة ، كأن تطلب نقلك لموقع آخر فيه بناء مباح ، أو تعتذر ببعد المسافة ، أو تأخذ إجازة رسمية .

فإن لم تستطع - ولا نظن أن الأمر يصل إلى هذا الحد إن شاء الله - فابحث عن عمل آخر ، وأسأل الله تعالى أن يهيئ لك الخير ، فعناء الدنيا أهون من عذاب الآخرة .

والله أعلم .